



27 ابريل 2021

## مذكرة

٠٣٩٢١

إلى  
السيدات واللadies

مدیرات ومدیري المصالح المركزية

مدیرة ومدیري الأکاديمیات الجھویة للتربیة والتکوین

مدیر مرکز تکوین مفتشي التعليم

مدیر مرکز التوجیه والتخطیط التربوي

مدیري المراكز الجھویة لمهن للتربیة والتکوین

المديرات والمديرين الإقليميين

**الموضوع:** الحركة الانتقالية الخاصة بالمستشارين في التوجیه التربوي والمستشارين في التخطیط التربوي.

**المراجع:** المذكرة الوزارية رقم 019x21 بتاريخ 17 فبراير 2021 الخاصة بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية لسنة 2021.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله.

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية الخاصة بالمستشارين في التوجیه التربوي والمستشارين في التخطیط التربوي لسنة 2021، ستجرى من خلال الخدمة الالكترونية للحركة الانتقالية (<http://haraka.men.gov.ma>) وذلك وفق الإجراءات و الترتيبات التالية:

### 1. شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة الانتقالية:

- للسيدات واللadies المستشارين في التوجیه التربوي، المتوفرين على أقدمية سنة دراسية واحدة على الأقل

في مقر عملهم الحالى:

- للسيدات واللadies المفتشين في التوجیه التربوي الذين يزاولون مهام المستشارين في التوجیه التربوي،

المتوفرين على أقدمية سنة دراسية واحدة على الأقل في مقر عملهم الحالى.

- للسيدات واللadies المستشارين في التخطیط التربوي، المتوفرين على أقدمية سنة دراسية واحدة على الأقل

في مقر عملهم الحالى:

- للسيدات واللadies المفتشين في التخطیط التربوي الذين يزاولون مهام المستشارين في التخطیط

التربوي، المتوفرين على أقدمية سنة دراسية واحدة على الأقل في مقر عملهم الحالى.

## 2. مقاييس إسناد المناصب:

تسند المناصب الشاغرة والمناصب المحتمل شغورها وفق المقاييس التالية:

- الأولوية للمستشارات والمستشارين والمفتشيات والمفتشين في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي الراغبين في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية والمستشارات والمستشارين والمفتشيات والمفتشين الذين قضوا 16 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي؛
  - ثم للمستشارات والمستشارين والمفتشيات والمفتشين في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي الذين قضوا 12 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي؛

## • المعايير الخاصة بالتنقيط:

- الأقدمية العامة: نقطة واحدة عن كل سنة عمل؛

- الأكاديمية في الإطار: نقطة واحدة عن كل سنة قضتها المترشح في إطار التوجيه التربوي أو إطار التخطيط التربوي (دون احتساب سنى الأكاديمية بدون مفعول مادى الخاصة بالترقى في الدرجة):

- الأقدمية في المنصب: نقطة واحدة عن كل سنة قضتها المترشح في منصبه الحالي؛

- المدودية والمواظبة: من 1 إلى 3 نقاط.

نقط الامتياز:

تمنح عشر نقط (10) للحالات الاجتماعية التالية:

✓ العازية الراغبة في الانتقال إلى مقر سكناها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق  
الطلب بشهادة سكنا الأسرة بالمديرية الإقليمية التي ترغب في الانتقال إليها):

✓ المرأة المطلقة أو الأرملة الراغبة في العودة إلى مقر سكناها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الطلاق أو شهادة وفاة الزوج وشهادة سكناها بالالمديرية الإقليمية التي ترغب في الانتقال إليها):

✓ المطلق أو الأرمل المتকفل بابن أو أكثر لا يزيد سنهما أو سن أحدهم عن 18 سنة والراغب في الانتقال خارج المديرية الإقليمية الأصلية (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج وشهادة وفاة الزوجة وعقود ازدياد الأطفال بالنسبة للأرمل، نسخة من عقد الطلاق وشهادة حضانة الأطفال بالنسبة للمطلق):

✓ لخريج(ة) مركز التوجيه والتخطيط التربوي الذي لم يتم تعيينه بعد تخرجه من المركز المذكور بالالمديريه الإقليمية الأصلية والذي يود الرجوع إليها (مع ضرورة إرفاق الطلب بما يثبت تعيينه بهذه المديرية قبل ولوج المركز):

✓ للمتزوج بربة بيت أو المتزوج(ة) غير المتوفر(ة) على شروط المشاركة بطلب الالتحاق بالزوج(ة) (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج).

### 3. طلبات المشاركة:

#### 1.3 على مستوى المرشح:

يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور وبمسك اختياراته والمصادقة الإلكترونية على طلبه مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وإرساله عبر التسلسل الإداري إلى المديرية الإقليمية أو الأكاديمية وذلك خلال الفترة المترادفة ما بين 30 أبريل و 06 مايو 2021.

#### 2.3 على مستوى المديرية الإقليمية:

- تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات والتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحبيتها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وكذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاقات بالأزواج والطلبات ذات الامتياز، ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المرشحين، والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء؛
- تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركيـن في الحركة حسب نوع الطلب (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛

- تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركات والمشاركيـن في الحركة الانتقالية مصادقـ علىـها وطلبات المعنيـن بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتـكوين وذلك قبل 17 ماي 2021.

تسليم المديرية الإقليمية للمشاركات والشاركيـن نسخـا منـ الطلـبات مؤـشـرا عـلـيهـا بـعـد مـصادـقةـ الأـكاـديـمـيةـ عـلـىـ الـطـلـباتـ.

#### 3.3 على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريـات الإقليمـية وطلـباتـ المرـشـحـينـ العـامـلـينـ بالـأـكاـديـمـيةـ وـالـتـأـكـدـ منـ صـحةـ المـعـلـومـاتـ المـمـسـوـكـةـ بـهـاـ وـتحـبـيـهـاـ عـنـدـ الـاقـضـاءـ بـمـرـجـعـ الـموـارـدـ الـبـشـرـيـةـ (Référentiel RH)ـ وـالـتـأـكـدـ كـذـلـكـ مـنـ الـوـثـائقـ الـمـرـفـقـةـ لـطـلـبـاتـ الـالـتـحـاقـاتـ بـالـأـزـوـاجـ وـالـطـلـبـاتـ ذـاتـ الـأـمـتـياـزـ معـ الـاحـتـفـاظـ بـهـاـ لـلـجـوـءـ إـلـيـهـاـ عـنـدـ الـاقـضـاءـ وـالـقـيـامـ بـمـصـادـقـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـطـلـبـاتـ المـذـكـورـ وـذـلـكـ قـبـلـ 21 ماي 2021.

يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسـكـهاـ.

#### 4.3 على المستوى المركزي:

- تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والشاركيـنـ فيـ الحـرـكـةـ الـانـتـقـالـيـةـ عـلـىـ الـمـسـتـوـيـ الـوطـنـيـ عـلـماـ أـنـهـ لـنـ تـمـ معـالـجـةـ سـوـيـ طـلـبـاتـ الـمـشـارـكـةـ الـتـيـ حـظـيـتـ بـمـصـادـقـةـ الـأـكاـديـمـيـةـ الـجـهـوـيـةـ لـلـتـرـبـيـةـ وـالـتـكـوـينـ وـالـمـديـريـاتـ الإـقـلـيـمـيـةـ الـتـابـعـةـ لـهـاـ؛

- هذا وسيعلن عن نتائج الحركة الانتقالية بواسطة لواح يمكن الاطلاع عليها بمقرات الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية، وعبر الإنترنيت على الموقع الإلكتروني للوزارة: ([www.men.gov.ma](http://www.men.gov.ma))

- يتم إشعار المنتقلين برسائل فردية عن طريق الأكاديمية المستقبلة.

#### ملحوظة:

- بالنسبة للعاملات والعاملين بالمصالح المركزية فيتعين عليهم تعبئة طلبات المشاركة (يسحب الطلب من قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكون الأطر) وإرفاقها بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسلি�مهما إلى المصالح التي يعملون بها التي ستتولى مراقبتها وتوقيعها وتوجهها إلى قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكون الأطر في إرسالية واحدة وبالبريد المحمول قبل 21 ماي 2021.

- لا يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للمستشارات والمستشارين والمفتشات والمفتشين في التوجيه أو التخطيط التربوي المعينين في مناصب المسؤولية بالمصالح المركزية للوزارة والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية، أو المكلفين بمهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية أو بمراكز التكوين إلا بعد إعفائهم من هذه المهام.

#### 4. مقتضيات عامة

- ينبغي للمستشار(ة) أو المفتش(ة) في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج؛ كما يتبعن على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات انتقالها إلى مقر عمل الزوج أما العاملين والعاملات بالقطاع الخاص فيتعين عليهم إضافة نسخة لبطاقة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛

- بالنسبة للمستشار(ة) أو المفتش(ة) في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي المشارك(ة) بطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة، يتبعن لزوماً تعبئة الاختيار الأول للمعنى(ة) بالأمر بالميриة الإقليمية مقر عمل الزوج(ة)، ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة عمل الزوج(ة)، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

- يتبعن لزوماً على العازبة أو المطلقة أو الأرملة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكناً أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها تعبئة الاختيار الأول بالميриة الإقليمية المدرجة في شهادة سكناً الأسرة، ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة سكناً الأسرة، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

- يتبعن لزوماً على خريج(ة) مركز التوجيه والتخطيط التربوي الذي يود الرجوع إلى المديرية الإقليمية الأصلية تعبئة هذه المديرية في الاختيار الأول ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهته الأصلية، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

- يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور هذه المذكرة) علماً أن شهادة العمل التي لا تحمل اسم وتوقيع وصفة مسؤول عن المؤسسة المشغلة لن يتم اعتمادها قصد الاستفادة من الالتحاق بالزوج(ة)؛

- يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصا المعلومات المتعلقة بسلم التنقيط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس المباشر للمعنى بالأمر؛
- يفقد كل مشارك تم إرضاؤه الحق في منصبه السابق ويكون ملزما بالالتحاق بمنصبه الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات؛
- تتم عملية الانتقال بالتبادل بصفة آلية في إطار هذه الحركة؛

- في حالة تساوي مجموع نقط مرشحين اثنين أو أكثر، يفصل بينهم تدريجيا:

٤ بالأقدمية العامة؛

٤ الأكبر سنا؛

٤ ترتيب الاختيار.

- تجدر الإشارة إلى أنه سيتم إسناد القطاعات المدرسية للتوجيه الخاصة بالمستشارين في التوجيه التربوي طبقاً لمقتضيات المذكرة الوزارية رقم 022x17 بتاريخ 06/03/2017 المتعلقة بتنظيم العمل بالقطاعات المدرسية للتوجيه.

هذا، وبالنظر لما تكتسيه الحركات الانتقالية من أهمية بالغة لضمان دخول تربوي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضا على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والساسة المستشارات والمستشارين في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي الراغبين في الانتقال، المرجو من السيدات والساسة مديرية ومديري الأكademies الجهوية للتربية والتقويم ومديري مراكز التكوين والمديرات والمديرين الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الأجال المحددة. والسلام.

